

Distr.: General  
8 August 2007

# الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون  
البند ١٤٥ من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/61/977)]

### ٢٨٨/٦١ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون<sup>(١)</sup>، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة<sup>(٢)</sup>،

وإذ تضع في اعتبارها قرار مجلس الأمن ١٢٧٠ (١٩٩٩) المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ الذي أنشأ المجلس بموجبه بعثة الأمم المتحدة في سيراليون، والقرارات اللاحقة التي نقح المجلس بموجبها ولاية البعثة ومددها، والتي كان آخرها القرار ١٦١٠ (٢٠٠٥) المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، الذي مدد المجلس بموجبه ولاية البعثة لفترة نهائية مدتها ستة أشهر تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٩/٥٣ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ بشأن تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون والقرارات اللاحقة بشأن تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون، والتي كان آخرها القرار ٢٧٩/٦٠ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦،

وإذ تؤكد من جديد المبادئ العامة التي يستند إليها تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، حسبما نصت عليها قرارات الجمعية العامة ١٨٧٤ (د-٤) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣ و ٣١٠١ (د-٢٨) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ و ٢٣٥/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،

وإذ تلاحظ مع التقدير التبرعات التي قدمت للبعثة،

(١) A/61/682.

(٢) A/61/852/Add.5.

١ - **تحيط علما** بحالة الاشتراكات المقدمة إلى بعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون وإلى بعثة الأمم المتحدة في سيراليون في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٧، بما في ذلك الاعتمادات البالغة ٤٣,٥ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة؛

٢ - **تؤيد** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(٢)</sup>، وتطلب إلى الأمين العام كفالة تنفيذها بالكامل؛

**تقرير الأداء المالي للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦**

٣ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن الأداء المالي للبعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦<sup>(١)</sup>؛

٤ - **تقرر** أن تقيد لحساب الدول الأعضاء التي أوفت بالتزاماتها المالية تجاه البعثة حصة كل منها في الرصيد غير مربوط والإيرادات الأخرى البالغ مجموعهما ١٤١ ٥١٩ ٦٠٠ دولار فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، وفقا للمستويات المستكملة في قرارها ٢٥٦/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، ومع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام ٢٠٠٦، على النحو المبين في قرارها ١/٥٨ بآء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣؛

٥ - **تقرر أيضا**، بالنسبة للدول الأعضاء التي لم تف بالتزاماتها المالية تجاه البعثة، أن يخصم من التزاماتها غير المسددة حصة كل منها في الرصيد غير مربوط والإيرادات الأخرى البالغ مجموعهما ١٤١ ٥١٩ ٦٠٠ دولار فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، وفقا للخطة المبينة في الفقرة ٤ أعلاه؛

٦ - **تقرر كذلك** أن يخصم النقصان البالغ ٣٧٨ ٩٠٠ دولار في الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، من الأرصدة التي تحققت من مبلغ ١٤١ ٥١٩ ٦٠٠ دولار المشار إليه في الفقرتين ٤ و ٥ أعلاه؛

**التصرف في أصول بعثة الأمم المتحدة في سيراليون**

٧ - **تحيط علما** بالتقرير المرحلي للأمين العام عن التصرف في أصول البعثة<sup>(٣)</sup>؛

٨ - تشجيع الدول الأعضاء المستحق لها أرصدة دائنة في حسابات بعثة حفظ السلام المغلقة على استخدام هذه الأرصدة لسداد ما يكون على الدولة العضو المعنية من اشتراكات مقررة لحسابات أخرى؛

٩ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والستين البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون".

الجلسة العامة ١٠٤

٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧